

الرسالة

[ص 179] وسنَّ رسولُ الله ﷺ في صلاة الأَعْيَاد والاستِسْقَاءِ سنة الصلوات في عدد الركوع والسجود وسنَّ في صلاة الكسوف فزاد فيها ركعةً على ركوع الصلوات فجَعَلَ في كل ركعة ركعتين .

قال : أخبرنا " مالك " عن " يحيى بن سعيد بن عَمْرٍو " عن " عائشة " عن النبي ﷺ .
وأخبرنا " مالك " عن " هشام " عن أبيه عن " عائشة " عن النبي ﷺ .
قال : " مالك " عن " زيد بن أسلم " عن " عطاء بن يسار " عن " ابن عباس " عن النبي ﷺ .

قال : فَحُكِيَ عن " عائشة " و " ابن عباس " في هذه الأحاديث صلاةُ النبي ﷺ بِرِثْمٍ مُخْتَلَفٍ واجتمع في حديثهما معاً على أنه صلاةُ الكُسُوفِ ركعتين في كل ركعة ركعتين .

[ص 180] وقال الله ﷻ في الصلاة : " إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا (103) " [النساء] .

فَبَيَّضَ رسولُ الله ﷺ عَنْ ذَلِكَ المَوْاقِيتِ وصى الصلوات لوقتها فحُوصِرَ يومَ الْأَحْزَابِ فلم يَقْدِرْ على الصلاة في وقتها فَأَخْرَجَهَا للْعُذْرِ حتى صَلَّى الظهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ في مَقَامٍ وَاحِدٍ .

أخبرنا " محمد بن إسماعيل بن أبي فُديك " عن " ابن أبي ذئب " عن " المقْبُرِيِّ " عن " عبد الرحمن بن أبي سعيد " عن أبيه قال : " حُبِسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ الصَّلَاةِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِهَوَايَ (1) مِنْ اللَّيْلِ حَتَّى كُفِّرْنَا وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ : " وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا (25) " [الأحزاب] فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِثْمٍ فَأَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ فَصَلَّاهَا [ص 181] فَأَحْسَنَ صَلَاتَهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيُهَا فِي وَقْتِهَا ثُمَّ أَقَامَ الْعَصْرَ فَصَلَّاهَا هَكَذَا ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ أَيُّضًا قَالَ : وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ :
فَرَجَاءًا أَوْ رُكُودًا (239) " [البقرة] (2) .

قال : فَبَيَّضَ " أبو سعيد " أَنَّ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ ﷻ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْآيَةُ الَّتِي ذُكِرَتْ فِيهَا صَلَاةُ الْخَوْفِ .

والآيةُ التي ذُكِرَ فيها صَلاةُ الخوفِ قولُ الإمامِ : " وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَايَسَ عَلَیْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا . إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا [ص 182] لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا (101) " [النساء] وقال : " وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ فَلَا تَتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَا يَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلِتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ (102) " [النساء] .

أخبرنا " مالك " عن " يزيد بن رومان " عن " صالح بن خوصات " عن " مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ : " أَنْ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعَدُوَّ فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ ثَبَّتَ قَائِمًا وَأَتَمَّوْا لِأَنفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفَّوْا وَجَّاهَ الْعَدُوَّ وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرِّكْعَةَ الثَّانِيَةَ بِقِيَّتِ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ ثَبَّتَ جَالِسًا وَأَتَمَّوْا لِأَنفُسِهِمْ ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ " (3) .

[ص 183] أخبرني مَنْ سَمِعَ " عبدَ اللَّهِ بنَ عمرَ بنَ حَفْصٍ " يَذْكُرُ عن أخيه " عُبَيْدِ اللَّهِ بنَ عمرَ " عن " القاسم بن محمد " عن " صالح بن خوصات " عن أبيه " خوصات بن جُبَيْرٍ " عن النبي مرثلاً حديث " يزيد بن رومان " .

(1) بفتح الهاء ويجوز ضمها .

(2) أحمد : باقي مسند المكثرين / 10769 الدارمي : كتاب الصلاة / 1483 مسند الشافعي : 553 .

(3) البخاري : كتاب المغازي / 3817 مسلم : كتاب صلاة المسافرين وقصرها / 1390 .
النسائي : كتاب صلاة الخوف / 1519 أبو داود : كتاب الصلاة / 1049 مالك : كتاب النداء للصلاة / 394